رابط المادة على منصة باحث

من دروس المسجد الحرام -حج 6341 هـ

حكم خروج الحاجّ إلى جُدّة من غير طواف الوداع مع نيـة العودة إلى مكة

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم يقول السائل ما المراد بالطواف الوداع؟ مثلا اذا اردت الذهاب الى جدة او الرياض بنية الرجوع خروجك ان كان قبل الفراغ من مناسك الحج هذا الحكم وان كان بعد - 00:00:00

من المناسك ولم يبقى الا الوداع فلا يجوز لك ان تخرج الا بعد الوداع. فان انهيت مناسك الحج طواف هذا هو السعي كان عليك سعي وقد اتممت الرمي اما بالتعجل او رمي يوم الثالث عشر وتمت عمل - 00:00:20

فلا تنظر حتى توادع. فان مرتك قبل الوداع هذا لا يجوز. ان كنت عامدا عالما. وعلى يجوز ويلزمك الدم. عليك هدي ما اذا خرجت من مكة على الصحيح. اذا خرجت مكة. فلانك - 00:00:40

ولا ينفعك الرجوع وان كان خروجك قبل الفراغ من المناسك فهذا ايضا لا يشرع الا من حاجة اذا خرجت لحاجة فلا بأس. اذا خرج انسان قبل الفراغ من المناسك في ايام التشريق. ورجع - 00:01:00

في هذه الحالة يكمن تكمل حجك وتطوف للوداع ولا شيء عليك. نعم - 00:01:20